نجوز القراة به الثاني ان الرفع هنا بثبات
النون فحصل بذلك تناسب روس الاي والنصب
بحذفها فتزول معه المناسبة ومن مجي النصب
بعد النفي قوله تعالى لا يقضى عليهم فيموتوا
والنصب هنا على معنى قولك ما تاتينا فتكلمنا
تحدثنا الا على قولك ما تاتينا محدثا بل غير محدث
ولو قلت ما تاتينا الا فتحدثنا وما تزال تاتينا
فتحدثنا وجب الرفع وذلك لان النفي في
المثال الاول قد انتقض بالا وفي المثال الثاني
هو داخل على زال وزال للنفي ونفي النفي اثبات
واما الامر فكقوله
يا ناق سيري عنقا فسيحا . الى سليمان فتستريحا
وشرطه امران احدهما ان يكون بصيغة
الطلب فلو قلت حسبك حديثك فينام الناس
بالنصب لم يجز خلافا للكسائي والثاني
ان لا يكون بلفظ اسم الفعل فلا يجوز ان تقول
صه فتكرمك بالنصب هذا قول الجمهور
وخالفهم الكسائي فاجاز النصب مطلقا وفصل
ابن جني وابن عصفور فاجازاه اذا كان اسم
الفعل

١٠٨

صوابه ومعناه هكذا في بعض النسخ اهـ

الفعل من لفظ الفعل نحو نزال فنحدثك ومعناه
اذا لم يكن من لفظه نحو صه فنكرمك وما اجدر
هذا القول بان يكون صوابا واما النهي فكقوله
لا تفعل فاعاقبك وقوله الله عز وجل لا تفتروا
على الله كذبا فيسحتكم بعذاب ولا تطغوا فيه
فيحل عليكم غضبي ولو نقضت النهي بالا قبل
الفاء لم تنصب نحو لا تضرب الا عمرا فيغضب
فيجب في يغضب الرفع واما الدعاء
فكقولهم اللهم تب علي فاتوب وقول الله
تعالى ربنا اطمس على اموالهم واشدد على
قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الاليم
وقول الشاعر
رب وفقني فلا اعدل عن . سنن الساعين في خير سنن
وشرطه ان يكون بالفعل فلو قلت سقيا
لك فيرويك الله لم يجز النصب واما الاستفهام
فشرطه ان لا يكون باداة تليها جملة اسمية
خبرها جامد فلا يجوز النصب في نحو هل اخوك
زيد فاكرمه بخلاف هل اخوك قايم فاكرمه
ولا فرق بين الاستفهام بالحرف نحو فهل لنا من شفعا

مخطوطات جامعة الملك سعود الرياض

Copyright © King Saud University